

Date: ٢١ سبتمبر ٢٠١٢ التاريخ
الموافق
Ref: 55/16/م إشارة



وزارة المالية
MINISTRY OF FINANCE

٢٥٩٩

إلى من يهمه الأمر

لا مانع لدى وزارة المالية من صرف مستحقات ...

السادة / شركة الأوساط المتحدة العقارية

عن كافة العقود المبرمة، ما لم يكن هناك مستحقات لجهات أجنبية مشاركة في تنفيذ العقود ، إذ يتعين على جهة الصرف في هذه الحالة إعمال أحكام القانون (37,16) من اللائحة التنفيذية للقانون 2 لسنة 2008 المعدل للمرسوم 3 لسنة 1955 بإخطار بكرة الخضوع لضريبي و التخطيط وحجز ما نسبته 5% من قيمة العقد أو من كل دفعة مسددة إلى من أبرموا معهم عقود أو اتفاقيات أو تعاملات .

ولا تصرف أية مستحقات إلا بموجب الشهادة الأصلية ولو وزارة المالية مطالبة جهة الصرف بالضريبة المستحقة إذا ظهر خلاف ذلك مستقبلا إعمالا لحكم المادة (39) من اللائحة التنفيذية للقانون 2 لسنة 2008 .

مدة الصلاحية سنة من تاريخ إصدار الشهادة .

مع أطيب التمنيات ...

وكيل وزارة المالية

عبدالله بن محمد
إقرب الاتفاقيات المستحقة



ملاحظة : الشهادة الأصلية من جن صاحب العلاقة .

رقم ملف الترمية 4258

بمز المستخدم ananmale